جريمة الخيانة في القرآن الكريم والتشريع الليبي.

The Crime of Treason in the Holy Qur'an and Libyan Legislation.

✍اسم ولقب المؤلف: صالحة محمد خليفة الوحيشي.

الدرجة العلمية والوظيفة: أستاذ محاضر. عضو هيئة تدريس بمركز البحوث والدراسات الإسلامية.

البريد الإلكتروني: salhtalwhyshy@gmail.com

تاريخ استقبال البحث: 2026/02/02م، تاريخ القبول: 2026/02/16م

الملخص باللغة العربية:

يتناول هذا البحث جريمة الخيانة بوصفها من أخطر الجرائم التي تهدد استقرار الفرد والمجتمع، لما لها من أثار دينية وأخلاقية وقانونية، وقد عالج القرآن الكريم الخيانة باعتبارها انحرافاً عن القيم الإيمانية، ونقضًا للأمانة التي أمر الله بحفظها، سواء تعلق ذلك بخيانة الله ورسوله، أو خيانة الأمانات، أو خيانة العهود والمواثيق.

وقد وردت الخيانة في القرآن الكريم بصور متعددة، منها الخيانة العقدية، والخيانة الاجتماعية، والخيانة السياسية والعسكرية، كما في قوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَخُونُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

ويؤكد القرآن الكريم أن الخيانة صفة مذمومة لا يحبها الله، ويقرنها بالنفاق وضعف الإيمان، مع الدعوة إلى الالتزام بالصدق والوفاء والأمانة.

أمانة في القانون التشريعي، فتعد الخيانة جريمة يعاقب عليها القانون لما تمثله من تهديد للأمن العام والمصلحة العامة، وتختلف صورها باختلاف الأنظمة القانونية، مثل الخيانة الزوجية، وخيانة الأمانة، والخيانة العظمى: (الخيانة للوطن أو الدولة).

وقد حدد القانون أركان هذه الجريمة وشروط تحققها، وفرض لها عقوبات تختلف بحسب خطورتها وآثارها على المجتمع.

ويخلص البحث إلى أن التشريع القرآني والقانون الوضعي يتفقان في تجريم الخيانة واعتبارها سلوكاً خطيراً يستوجب الردع، غير أن القرآن الكريم يركز على البعد الإيماني، والأخلاقي، والإصلاح النفسي، في حين يركز القانون التشريعي على الجانب التنظيمي والعقابي.

ويؤكد البحث أهمية التكامل بين القيم الدينية، والتشريعات القانونية للحد من هذه الجريمة وحماية المجتمع..

الكلمات المفتاحية: جريمة، خيانة، قرآن، تشريع، قانون.

Research summary:

The Crime of Treason in theHoly Qur'an and Legislative Law This research addresses the crime of treason as one of the most serious offenses That threaten individual and societal stability Due to its religius, moral,and legal Consequences. The Holy Qur' an treats Treason as a grave moral deviation and a Violation of trust and covenant, which Allah Has commanded to be preserved. Treason in The Qur' anic context includes detrayal of Allah and His Messenger, breach of trusts, Violation of covenants. And acts of dislovalty That harm the community. The Qur'an presents various forms of Treason, insluding religious, social, political, And military treason, as indicated in the verse: "O you who believe, do not betray Allah and the messenger, nor betiry your trustknowingly"(Al-Anfal:27). The Qur'an condemns treason as a blameworthy traitassociated with hypocrisy And weak faith, and it emphasizes honesty, loyelty, and trustwothimess as fondamental

moral values. From a legislative perspective, treason is considered a criminal offense punishable by Law due to its serious threat to public order and national security. Legal systems classify treason into several forms, such as breach trust, marital anfldelity, and high treason against the state. Legislative laws define the legal elements of the crime and impose penalties proportion its severity and social ampact The study concludes that both Qur'anic Legisletion and positive law agree on criminalizing treason and recognizig its danger to society. However, the Qur' an focuses primarily on moral, spiritual, and ethical reform, whereas legislative law emphasizes legal regulation and punitive mephasizes legal regulation and punitive. Measures. The researsh highlights the importance of integrating religious values With legal frameworks to effectivily combat Treason and preserve social stebality.

Keywords : Crime, Betrayal, Qur'an, Legislation, Law.

مقدمة:

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، وأشهد أن لا إله إلا الله الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، وأشهد أن محمدًا خير خلق الله، وإمام أهل التقى، اللهم صلِّ وسلّم عليه وعلى أتباعه، وكل من بسنته اهتدى.

أما بعد...

تعد جريمة الخيانة من أخطر الجرائم التي تهدد استقرار الدول وأمنها، حيث تساهم في عدم الاستقرار على مستوى الأفراد والمجتمعات، فقد تضر بمصالح الدولة.

فالخيانة في الإسلام، من الأمراض التي بدأت تنخر عظام مجتمعاتنا المسلمة، وهي صفة ذميمة في الإسلام الذي دعا إلى مكارم الأخلاق، قال تعالى في كتابه الكريم:﴿ وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ اللّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾، الأنفال71.

فعلى صعيد التشريعات الداخلية، تتضمن العديد من القوانين الوطنية مواد تتعلق بجريمة الخيانة، وتحدد الأركان الأساسية للجريمة، بدءاً من الفعل الخائن مروراً بنية الجاني، ووصولاً إلى الأضرار المترتبة على هذا الفعل، وفي هذا السياق، يمكن أن تلعب

العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية دوراً مهماً في تشكيل شخصية الجاني، مما يتطلب دراسة معمقة لفهم الدوافع التي قد تدفع شخصاً ما، لارتكاب هذه الجريمة.

لذلك اخترت أن يكون موضوع بحثي تحت عنوان: (**جريمة الخيانة في القرآن الكريم والتشريع الليبي**).

أسباب اختيار الموضوع:

1. معرفة جريمة الخيانة وصورها والجانب القانوني منها.
2. هل الخيانة وهي قضية أخلاقية بالدرجة الأولى، لها جانب قانوني؟
3. معرفة أحكام المشرع الليبي في مسألة الخيانة.
4. استشعار مدى خطورة هذا الموضوع، وأهميته لكل زمان، وخاصة في مثل هذا الزمان العجيب الذي نعيش فيه، والذي اختلطت فيه الأمور على كثير من أبناء المسلمين، فلم يعودوا يميزون بين الغث والسمين، وبين الخيانة، والأمانة، فهو الزمان الذي يؤتمن فيه الخائن، ويخون فيه الأمين.
5. الواقع الاجتماعي الذي انتشرت فيه الخيانة بأشكالها المختلفة مثال: (خيانة الدين وخيانة العرض، وغير ذلك).

إشكالية الدراسة:

يمكن أن يجيب البحث على بعض التساؤلات الآتية:

- ما هي الخيانة؟ وهل هناك فرق بين تعريف الخيانة في القرآن الكريم والتشريع الليبي ؟

تتمثل إشكالية الدراسة في التساؤلات الآتية:

1. ما هي الخيانة؟ وهل هناك تعريف بيّن للخيانة في التشريع الليبي؟
2. ما هي المخاطر المترتبة عن هذا الخلق الذميم للجريمة؟
3. هل تختلف وجهة النظر القانونية في تصوير الخيانة عن الموقف الشرعي منها؟
4. الميل الشخصي للتعرف على ما جاء في كتاب الله تعالى والنصوص القانونية حول هذا الخلق الذميم للاستقامة والتعلم، ونفع الآخرين إن شاء الله تعالى.

5. ما هي التحريات التي يواجهها المجتمع الليبي للتصدي لهذه الجريمة؟

أهداف الدراسة:

1. الاطلاع على ما جاء في كتاب الله تعالى حول ظاهرة الخيانة.
2. زيادة الوعي بعظيم خطر هذه الظاهرة بجميع أنواعها.
3. وصف سبل الوقاية من كيد الخائنين والوقوع في حبالهم.

منهج الدراسة:

قد استعنت في بحثي هذا بالمنهج التحليلي المقارن.

1. تتبع الآيات ذات الصلة بمصطلح الخيانة، وكذلك من خلال تعريفها لغة.
2. الاستعانة بالأحاديث الصحيحة والآيات القرآنية.
3. توثيق النقول توثيقاً علميًا، ثم بعد ذلك الاكتفاء بذكر شهرة المؤلف، واسم الكتاب، والجزء ورقم الصفحة.
4. عزو الآيات القرآنية، بذكر اسم السور، والآية ورقم الآية، في الهامش ، وكذلك النصوص القانونية.
5. نسبة الأحاديث لمصادرها وتخريجها مع ذكر اسم الحديث، ورقم الحديث في الهامش أسفل الصفحة.
6. كتابة ملخص نتائج البحث في نهاية البحث.

الدراسات السابقة:

لم أكن أول الطارقين لباب جريمة الخيانة ـ غير أن الدارسين لها على كثرتهم كانوا قد تناولوها من جوانب مختلفة ـ وقد استطاعت هذه الدراسة بحمد الله أن تستفيد من تلك الجهود استفادة كبيرة لا جحود فيها ولا تكرار، ولعل من أبرز الدراسات:

1. الخيانة في القرآن الكريم، رسالة ماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية في نابلس بفلسطين، إعداد/ محمد أحمد محمود الحاج لسنة 2010م.
2. الخيانة أسبابها أنواعها أثارها، كتاب لمؤلفه الدكتور/ فريد السمان أستاذ بكلية أصول الدين بالرياض بالسعودية.

3. دوافع الخيانة الزوجية، دراسة تشخيصية للمؤلف/ خليل محمد بيومي، مجلة كلية التربية، جامعة طنطا بمصر.

ولكني جئت بخطة مغايرة، وبحث مختلف.

خطة البحث:

سنقسم هذا البحث إلى مبحثين:

المبحث الأول: ماهية الخيانة وبيان أسباب تجريمها.

المطلب الأول: مفهوم الخيانة في اللغة والاصطلاح وحكمها

المطلب الثاني: الخيانة كجريمة وأسباب تجريم الخيانة

المبحث الثاني: بيان أسباب تجريم جريمة الخيانة وآثار إثباتها.

المطلب الأول: أسباب تجريم جريمة الخيانة في القانون الليبي:

المطلب الثاني: آثار إثبات جريمة الخيانة الزوجية.

المبحث الأول: ماهية الخيانة وبيان أسباب تجريمها

تمهيد:

الخيانة تعني عدم الوفاء بالثقة أو الاتفاق المبرم بين الأفراد أو الجماعات، وقد تأخذ عدة أشكال حسب السياق الذي تُستخدم فيه. يمكن أن تتضمن الخيانة في العلاقات الشخصية خيانة الأمانة أو العلاقات العاطفية، حيث يخون شخص ما ثقة الآخر من خلال عدم الالتزام بالعلاقة أو التجاوز عن الحدود المتفق عليها.

وبصفة عامة، الخيانة تعد مزعزعة للأطراف التي تضررت منها، وتؤدي إلى مشاعر الإحباط والخيانة والغضب بها إلى ردود فعل جنائية كالقتل أو غيره.

ومن هذا سوف نتناول مفهوم الخيانة في هذا المطلب

المطلب الأول: مفهوم الخيانة في اللغة والاصطلاح وحكمها

الخيانة في اللغة.

خ ون: (خَانَهُ) فِي كَذَا مِنْ بَابِ قَالَ وَ (خِيَانَةً) وَ (مَخَانَةً) وَ (اخْتَانَهُ) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ} [البقرة: 187] أَيْ يَخُونُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا[1].

خون: المخانة: خون النصح وخون الود، والخون على محن شتى، المخانة: مصدر من الخيانة، والميم زائدة، وفي التنزيل العزيز: ﴿عَلِمَ اللّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ [2]﴾[3].

خون: [الخونُ]: الخيانة[4].

(خ ون): خان الرجل الأمانة يخونها خونا وخيانة ومخانة يتعدى بنفسه وخان العهد وفيه فهو خائن وخائنة مبالغة وخائنة الأعين قيل: هي كسر الطرف بالإشارة الخفية، وقيل: هي النظرة الثانية عن تعمد وفرقوا بين الخائن والسارق، والغاصب بأن الخائن هو الذي خان ما جعل عليه أمينا، والسارق من أخذ خفية من موضع كان ممنوعا من الوصول إليه، وربما قيل: كل سارق خائن دون عكس، والغاصب من أخذ جهارا معتمدا على قوته.[5]

وقد ذكرت الخيانة في كتاب الله الكريم إحدى عشرة مرة بألفاظ مختلفة ولكن المراد واحد، ألا وهو الخيانة، نذكر بعض منها.

1) قال تعالى: ﴿ عَلِمَ اللّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ[6]﴾.

---

1 مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: 666هـ)، حققه: يوسف الشيخ محمد، ط/5 الدار النموذجية، بيروت – صيدا، 1420هـ / 1999م، ج/1، ص:98.

2 سورة البقرة، الآية: 187.

3 . لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ)

ط/3، دار صادر – بيروت، 1414 هـ، ج/13، ص: 145.

4 مجمل اللغة لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، حققه: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت

ط/2 - 1406 هـ - 1986 م،ج/1، ص:307.

5 المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية – بيروت، ج/1، ص: 184.

6 سورة البقرة، الآية: 187.

2) قال تعالى: ﴿ وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً﴾[1].

3) قال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾.[2]

4) قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَخُونُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾.[3]

5) قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاء إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الخَائِنِين ﴾.[4]

6) قال تعالى: ﴿ وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ اللّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾.[5]

7) قال تعالى: ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا اِمْرَأَةَ نُوحٍ وَاِمْرَأَةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا﴾.[6]

فالخيانة في القرآن الكريم عرفت بأنواع مختلفة حسب نوعها.

أ- خيانة الدين: وهي الخروج عن التكاليف الشرعية التي افترضها الله تعالى على عباده[7].

ب- خيانة الأمة والوطن: وهي التأمر على مقدرات المسلمين ومصالحهم وأرضهم ومقدساتهم، وبأمنهم وأرواحهم وأرزاقهم، وتقديم المساعدة للأعداء للإضرار بالمسلمين[8].

ت- خيانة العرض: وهو انتهاك الأعراض بالزنا، أو القذف، واستخدام الفرج في غير ما أحل الله تعالى، ويدخل في ذلك خصوصية خيانة رباط الزوجية[1].

---

1 سورة النساء، الآية: 107.

2 سورة المائدة، الآية:13.

3 سورة الأنفال، الآية: 27.

4 سورة الأنفال، الآية: 58.

5 سورة الأنفال، الآية: 71.

6 سورة التحريم، الآية: 10.

7 معالم التنزيل، للبغوي، ج/2، ص: 875.

8 تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، ص: 855.

الخيانة اصطلاحًا.

للخيانة معانٍ متعددة باعتبار ما تسببت إليه وكلها تدل على الانتقاص، والغدر وإضمار الأذى سرًا بالمخون، فالخيانة التفريط في الأمانة، وهذا يشتمل كل أمانة، فالتفريط في أمانة الدين والتكاليف الشرعية، هو خيانة الله تعالى وفي هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً ﴾[2].

ويقاس على ذلك أمانة الوطن، وأمانة النفس، وأمانة العلم، وأمانات الناس، وما إلى ذلك، فالتفريط فيها خيانة لها.

وقد عرفت التشريعات الداخلية للخيانة بتعريفات منفردة منها:

- تعريف الخيانة اصطلاحًا في التشريع الليبي:

تعرف الخيانة في التشريع الليبي على أنها، جريمة تمس أمن الدولة وسلامتها: وتشمل التعاون مع العدو، أو إفشاء أسرار الدولة يقصد الإضرار بمصالحها العليا[3].

- خيانة الأمانة:

ويقصد بها، قيام شخص مؤتمن على مال، أو معلومات بخيانتها، واستخدامها لأغراض شخصية، أو إلحاق الضرر بالآخرين، أو بأمانة الدولة.

ومن إشكاليات تصور خيانة الأمانة التداخل الحاصل بين الخيانة، والإهمال، حيث يمكن أن يتم اتهام شخص بالخيانة، بينما قد تكون المسألة تتعلق بإهمال أو خطأ غير مقصود[4].

تابع الخيانة في القانون الليبي.

---

1 بحر العلوم، للسمرقندي، ج/2، ص: 474.

2 سورة الأحزاب، الآية:72.

3 المناوي، د. محمد عبد الرؤف ، ت: 1031هـ ، التوقيف على مهمات التعاريف تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر، بيروت (ط/1410هـ) ، ص: 392.

4 قانون العقوبات = الليبي (قانون رقم 70 سنة 1973م).

- الخيانة الإلكترونية.

مع ظهور الوسائل التقنية الحديثة: بدأ يتم النظر إلى الخيانة الزوجية التي تحدث عبر الانترنت، ومواقع التواصل الاجتماعي على أنها، نوع جديد من الخيانة يتطلب تحديثًا قانونيًا رغم وجود إطار قانون تقليدي عالج الخيانة، إلا أن معظم القوانين لا تتضمن صراحة إشكال الخيانة الرقمية، مهما يستدعي تشريعات جديدة لتنظيم هذه الظاهرة[1].

- الخيانة الزوجية"

تعد جريمة الخيانة الزوجية في القانون الليبي من الجرائم التي تنطوي على مساس بالأسرة وعلاقتها، وتتناول هذه الجريمة من خلال قوانين عقوبات صارمة تهدف إلى حماية النظام الأسري، والأخلاق العامة في المجتمع الليبي، فيما يلي توضيح للمسائل القانونية المتعلقة بجريمة الخيانة الزوجية في القانون الليبي، مع الإشارة إلى بعض المصادر القانونية.

1. التعريف القانوني بجريمة الخيانة الزوجية.

الخيانة الزوجية، هي قيام أحد الزوجين أو كليهما بإقامة علاقة جنسية مع شخص أخر غير الزوج أو الزوجة في وقت موازٍ لوجود العلاقة الزوجية، ويشمل هذا النوع من الجرائم انتهاكًا للثقة بين الزوجين، ويعد من الأفعال المنافية للآداب والأخلاق العامة.

المطلب الثاني: الخيانة كجريمة وأسباب تجريم الخيانة

الفرع الأول: أركان جريمة الخيانة.

أولاً: تعريف بالأركان وتمييزها عما يختلط بها.

1 دكتور عادل عامر: قانون تناول موضوع الخيانة الزوجية في الفانون المصري من منظور قانوني واجتماعين وتم نشر مقالة عبر موقع (ماماة نت)، دراسة عن الخيانة الزوجية في القانون المصري (https:\\www.mohamah,net).

يراد بأركان الجريمة، تلك العناصر التي يتوقف على توفرها وجود الجريمة قانونيًا، فإذا تخلف أي منها فالجريمة لا تقوم، أو بمعنى آخر ركن الجريمة، هو ما يدخل في تكوينها باعتبارها جزءاً من ماهيتها وكيانها[1].

ويمكن تقسيم ركن الجريمة إلى أركان عامة وأخرى خاصة:

الأركان العامة للجريمة: وهي تعني العناصر اللازمة لقيام الجريمة قانوناً يصرف النظر عن نوعها أو طبيعتها، كالركن المادي والركن المعنوي.

ويقسمها أغلب الفقه[2] إلى ثلاثة أركان، الركن الشرعي، والركن المعنوي، ويتمثل الركن الشرعي، في وجود النص القانوني الذي يجرم النشاط،ويحدد الجزاء الجنائي لمرتكبي: (أو ما يطلق عليه عند البعض ركن عدم المشروعية).

وينطوي هذا الركن على عنصرين عند القائلين به، أحدهما إيجابي وهو مطابقة الواقعة المادية مع النموذج القانوني للجريمة، والآخر سلبي يتمثل في انتقاء أي سبب من الأسباب المبيحة، إذ لا يكفي مطابقة الواقعة من النص التجريمي، بل فوق ذلك تتعين أن يكون من شأنها النيل من المصلحة المحمية بالنص التجريمي[3].

أما الركن المادي، فيطلق على المظهر الخارجي المعاقب عليه الذي يصدر عن الجاني أو ما يتجسد في الواقعة الإجرامية ويتمثل الركن المعنوي أولادي Lelement moral أو الركن الشخصي كما يسميه البعض[4].في الإدارة الآثمة، أو الخاطئة وهي العنصر النفسي الذي يربط بين الفاعل، والواقعة الإجرامية أي: توافر الخطأ بمعناه الواسع من جانب مرتكب

---

1 د. رؤوف عبيد، السببية في القانون الجنائي- دراسة تحليلية مقارنة، ط/2 1966م، ص:226، د. عوض محمد، قانون الإجراءات الجنائية الليبي، ط/1 مكتبة قورينا – بنغازي -1977م، ص:50، د. مأمون سلامة قانون العقوبات القسم العام، دار الفكر العربي- القاهرة -1979م، ص:97.

2 د. سعيد مصطفى السعيد، الأحكام العامة في قانون العقوبات، ط/4، دار المعارف – مصر، 1962م، ص:78.

د. علي يدوي، الأحكام العامة في القانون الجنائي، 1938م، ص:39. د. محمود إبراهيم إسماعيل، الأحكام العامة في قانون العقوبات، 1959م، ص:134.

3 د. محمد رمضان زيادة قانون العقوبات الليبي القسم العام ج/1، الأحكام العامة للجريمة، منشورات الجامعة المفتوحة – طرابلس 1995م ص: 104.

4 د. علي أحمد راشد القانون الجنائي المدخل وأصول النظرية العامة 1974م، ص: 222 بدون دار النشر.

الجريمة سواء تمثل هذا الخطأ في العمر، أو غير العمر:(الخطأ بمعناه الضيق)، أو تجاوز القصر: وانتقاء موانع المسؤولية الجنائية :(أي توافر الأهلية الجنائية)، وثمة من بضيف ركنًا رابعًا ألا وهو البغي [1].

ومؤداه ألا يكون الفعل قد ارتكب استعمالاً لحق مقرر قانوناً، أو أداء الواجب.

إلا أنه بإمعان النظر في مفهوم الركن باعتباره أحد العناصر الداخلة في تكوين الجريمة، يمكن قصر الأركان العامة على ركنين رئيسيين وهما: (الركن المادي، والركن المعنوي)، وتمشياً مع الاتجاه الذي يقول به بعض الفقهاء، وسراح القانون الجنائي واستبعادها سمي بالركن الشرعي[2].والذي هو مجرد تعبير عن النص القانوني الذي يحدد النشاط المحظور، والجزاء المقرر له[3].

أولاً: وللركن المادي للجريمة الواقعية الإجرامية.

ويعرف الركن المادي للجريمة، بأنه جميع العناصر المنادية التي ترمز في كيانها، وتأخذ مظهراً خارجياً ملموساً تكون دراسته بالحواس[4].

وهو يتمثل في الواقعة المادية مطابقاً للنموذج القانوني للجريمة حيثما يحدده النص التجريمي، وهكذا فإن الجريمة أيًا كانت طبيعتها لا تقوم قانوناً من دون ركن مادي، ذلك أن الحقوق والمصالح الجديدة للحماية لا تتعرض للعدوان إلا بوقوع ماديات الجريمة.

---

1 انظر: وكذلك د. عبد الأحد جمال الدين ود. جميل الصغيرة المبادئ الرئسية في القانون الجنائي كلية القانون جامعة قاريونس 1988م مرجع سابق ص: Jeaan l aguraer, op, cit, p.8, ets.207

2 في حين أن القانون الإيطالي جرسبيبي د.كان ق أركان الجريمة إلى 1 السلوك أنساني 2. مطابقة السلوك للنموذج ج القانوني 3. انتقاء أي سبب من أسباب بالإباحة 4. الأذناب والإثم والمراجع السابقة الموضع ذاته.

3 د. محمد مصطفى، بند 21 أصول قانون العقوبات في الدول العربية، الطبيعة الأولى دار النهضة العربية – القاهرة 1970م، الطبعة الثانية 1983م، د. أحمد فتحي سرور، القسم العام 1981، ص: 225، رقم 143 د. رمسيس بهنام، النظرية العامة للقانون الجنائي 1968: ص: 450 د.علي راشد، القانون الجنائي المدخل وأصول النظرية العامة 1974م ص: 218، ص: 219، د. غبد الأحد جمال الدين أجميل الصغير، المباديء الرئيسية في القانون الجنائي – القسم العام، دار النهضة العربية – القاهرة1999م.

4 ويسمى أحيانا بالركن الأدبي أو الركن الخطأ أو الإثم د. سليمان عبد المنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات، دار الجامعة الجديد للنشر- الإسكندرية -2000م.، ص: 513.رقم 365.

حيث يقف الركن المادي في الجريمة التامة المادية على ثلاثة عناصر: وهي السلوك الإجرامي، والنتيجة الإجرامية الضارة المترتبة على السلوك، ورابطة السببية بين السلوك الجنائي والنتيجة التي تحققت، أما في جرائم الشكلية أو جرائم السلوك المجرد، فإن الركن المادي فيها يقوم على النشاط أو السلوك سواءً أكان هذا السلوك إيجابيا أم سلبياً.

ثانيًا: الركن المعنوي للجريمة. L,elemeut moral.

لا يكفي لقيام الجريمة مجرد توافر ركنها المادي[1]، بل يستلزم بالإضافة إلى ذلك توافر ركن آخر، ألا وهو الركن المعنوي، فإذا أجاز أن تسمى الأول جسر المسؤولية، فإن الثاني يمكن اعتباره يمثل الروح بالنسبة لها[2].

ذلك أن الجريمة ليست ظاهرة مادية بحتة، وإنما هي أيضاً كيان نفسي، وماديات الجريمة وفقاً للاتجاه المستقر في القانون الجنائي الحديث، لا توجب المسؤولية ما لم تتوافر العناصر، كذلك النفسية التي يتطلبها القانون[3].أو ما يعبر عنه بالإثم أو الخطأ بمعناه الواسع[4].

فالركن المعنوي يتمثل في الصلة النفسية التي تربط بين الفعل ومرتكبيه، وهذه الرابطة لا تتوافر ما لم يكن في السلوك قد صدر إرادة آثمة يعتد لها القانون.

فالسلوك الإنساني بخلاف سلوك العجماوات، يتعدى كونه حركة عضلية آلية، بل حركة إرادية، أو بالأحرى فهو سلوك تحركه الآراء لتحقيق عناية معينة[5].

---

1 انظر pier bouzat et.g.pinatel.p.195 ets

2 . د. محمد نجيب حسني، النظرية العامة للقصد الجنائي- دراسة تأصيلية مقارنة للركن المعنوي في الجرائم العمدية - دار النهضة العربية، القاهرة- 1987م- ص: 1.

3 pier bouzat et.g.pinatel.p.195 et s د. محسن رمضان يارة، شرح القانون الجنائي- الأحكام العامة، مرجع سابق، ص: 331.يمضي أجرائه لا يمكن وصف سلوك ما بأنه جريمة مجرد وقوعه، وأنها يتعين لاعتباره كذلك أن يكون هذا السلوك قد وقع نتيجة اثم، caulpeينسب إلى إنسان معين د. عدنان الخطيب موجز القانون الجزائري- الكتاب الأول المبادئ العامة في قانون العقوبات، مطبعة جامعة دمشق 1963م، ص: 197، في المهني وأنه د. سليمان عبد المنعم مرجع سابق للنظرية العامة.

4 د. عوض محمد، قانون العقوبات القسم العام – مرجع سابق، ص: 201.

5 د.عوض محمد، قانون العقوبات القسم العام – مرجع سابق، ص: 201.

ولا يعاقب المشرع على الجريمة العمدية، ما لم يتوافر القصد الجنائي لدى الفاعل بجميع عناصره، باستثناء المخالفات التي يستوي للعقاب عليها توافر القصد الجنائي أو مجرد الخطأ غير العمدي.

وهو ما أكدته المادة 62 العقوبات الليبية في فقرتها الثانية والأخيرة، إذا تنص على أنه " ولا يعاقب على فعل بعد جناية أو جنحة قانوناً، إذ لم يرتكب بقصد عمدي " ويستثنى من ذلك الجنايات والجنح التي ينص القانون صراحة على إمكانه ارتكابها خطأ أو يتجاوز القصد.

أما المخالفات فالكل مسئول عن فعله أو امتناعه سواء بقصد جنائي أو بخطأ مادام ناتجاً عن شعور وإرادة.

ولم يكن الركن المعنوي بخلاف الركن المادي محل اعتبار في الشرائع القديمة، إذ كانت الجريمة في حقٍ ما، قائمة على الركن المادي وحده، حيث ساد ما يسمى "بالمسئولية المادية" ومؤداها أنه يكتفي لقيام المسئولية مجرد وقوع الفعل، وحدوث إثارة الضارة بقطع النظر عن الموقف النفسي لمن صدر عنه هذا الفعل[1].

بيد أنه في وقت لاحق أخذ الركن المعنوي يحتل مكانه، نتيجة التطور الذي طرأ على فكرة المسئولية الجنائية، وفلسفة العقاب بتأثير التعاليم الدينية، ومبادئ الأخلاق، وبالذات بعد ذيوع أفكار المدرسة الوضعية، وما طرأ على أساسها من ثورة في مجال السياسة الجنائية.

وتكمن أهمية الركن المعنوي، في أن مسئولية الشخص عن جريمة ما، تكون منتفية ما لم تكن ثمة رابطة نفسية تربط بين مادياتها، ونفسية الجاني، وهو يعد ضمانة أساسية لتحقيق الهدانة، ولكي تحقق العقوبة أغراضها الاجتماعية.

1 د. عوض مرجع سابق ص:201، د. سعيد مصطفى سعيد: مرجع سابق، ص: 364، د. سليمان عبد المنعم مرجع سابق ص: 513 بند 356.

ليس هذا فحسب، بل إن الجزاء يتدرج في جسامته بحسب درجة الإثم أو الخطأ، فعقوبة القتل مثلاً أشد من عقوبة القتل الخطأ، وعقوبة هذا الأخير أخف من القتل يتجاوز القصد[1].

وتعد الإرادة الجُرمية الأثيمة، هي جوهر الركن المعنوي، فهي التي تربط بين ماديات الجريمة وشخصية المجرم، وبالأحرى فهي تمثل حلقة الوصل بينهما، ومن خلال الركن المعنوي يستطيع القاضي الوقوف على خطورة الجاني، ومن ثم يتسنى له تحديد الجزاء المناسب، بما يتلائم ودرجة الخطورة، فالإرادة يمكن وصفها بأنها آثمة متى كانت قد اتجهت إلى ماديات أستبغ عليها القانون صفة غير مشروعة[2].

ويتخذ الركن المعنوي إحدى صور ثلاث: أما صورة الخطأ العمدي أو ما يسمى بالقصد الجنائي، أو القصد الجرمي: هو الخطأ غير العمدي، وتجاوز القصد، ويتمثل الضربة الأول حينما تتجه إرادة الجاني إلى إحداث السلوك والنتيجة المترتبة عليه كما في القتل العمد، والتزوير، والسرقة، والحريق العمد، والنصب، والخيانة.... الخ.

أما النوع الثاني: فمثاله الحالة التي تتصرف فيها إرادة الجاني إلى السلوك دون النتائج التي تترتب عليه، ولكن نتيجة لما يكتنف فعل الجاني من الخطأ: (كالإهمال أو الطيش أو مخالفة القوانين) تتحقق النتيجة الجرمية التي لم تتجه إليها إرادته، كما هو الحال في القتل الخطأ، والإصابة خطأ والحريق بالإهمال.

أما النوع الثالث: فيتمثل في أن كانت تتجه إرادته إلى نتيجة أقل جسامة، فتترتب على سلوكه نتيجة أكثر جسامه من النتيجة المقصودة، ويعد القصد الجنائي أشد أنواع الخطأ: (الإثم) بخلاف الخطأ غير العمدي، أو تجاوز القصد فهما في مرتبة أدنى، فالأول يكشف عن روح العدول عند صاحبه ما يجسد بوضوح معنى الإثم: ومن هنا يستلزم توافره في الجرائم دائمًا في الجرائم الأشد خطورة.

والجرائم العمدية، هي الأكثر من حيث العدد من الجرائم غير العمدية ومتعدية القصد في أغلب التشريعات.

---

1 . د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات اللبناني – القسم العام –دار النهضة العربية – بيروت لبنان 1984، ص:372.

2 د. محمود نجيب حسني، المرجع السابق، ص: 360، 381.

والأصل في الجريمة أن تكون عمدية ما لم ينص المشرع صراحة على اعتبارها غير ذلك- وكقاعدة عامة- فإن الجنايات هي جرائم عمدية [1] ، وكذلك أغلب الجنح، أما المخالفات، فإن جهلها غير عمدي، وقليل منها عمدية.

فالنص القانوني: هو الذي يخلق الجريمة، ويحدد إطارها وحدودها.

أو بعبارة أخرى: هو الوعاء الذي يحدد أركانها، ومن ثم لا يكون من السائغ منطقًا وعقلاً، اعتباره عنصر داخل في تكوينها، ذلك أن خالق الشيء لا يكون عنصراً فيما خلقه.

ويمكن تبسيط الفكرة، فالمثال التالي: أن أيه مادة مصنعة يدخل في تركيبها عدة عناصر، أو ما يطلق عليها المواد الأولية، ولكن هذه المواد الداخلة في تركيبها، لكي يمكن تحويلها إلى مادة مصنعة تتصلب نواخر الآلة أو المصنع الذي بواسطته تتحول من حالة أولية إلى حالة مصنعة، فالآلة هنا: هي التي خلقت المادة المصنعة، غير أنها لم تكن عنصراً من تكوينه، وهو ما يصدقه على النص القانوني، فلو اعتبرناها ركناً في الجريمة، فإن هذا يعني إدخاله كعنصر فيها، رغم في حقيقتها خارجة عن تكوينها.

كما أن اعتبار عدم مشروعيته ركناً في الجريمة، يفضي إلى عدم توفر القصد الجنائي من الجرائم العَمْدية، إذ كان الفاعل يحمل تجريم الفعل، يكون العلم الذي هو أحد عناصر القصد الجنائي، يجب أن يصطدم مع القاعدة الراسخة والتي مأواها، أنه الجهل بقانون العقوبات، ليس يعد (مادة 3) من قانون العقوبات الليبي)، أي أن الجهل بقانون العقوبات

---

1 باستثناء ثلاث جنايات في القانون الليبي تعد من الجرائم غير العمدية تتمثل الأولى في جريمة عدم تنفيذ التزامات التوريد للحكومة أو الغش فيها في زمن الحرب اذا حدثت عن خطأ م(180 فقرة أخيرة) وجريمة القتل الخطأ بواسطة مركبة آلية المنصوص عليها في المادة (59) من القانون رقم 1 لسنة 1984م بشأن المرور على الطريق العامة (معدله بالقانون رقم3 لسنة 1423، منشور بالجريمة الرسمية عدد 51 لسنة 1423م، وجريمة التقصير في حفظ المال العام وصيانته المنصوص بها في المادة 15 من القانون رق2 لسنة 1979 بشأن الجرائم الاقتصادية د. محمود مصطفى ، بند الماصول لقانون العقوبات في الدول العربية، الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية – القاهرة 1970م، الطبعة الثانية 1983م، د. أحمد فتحي سرور ، القسم العام 1981م، ص: 225 رقم 143و.رد. رمسيس بهنام ، النظرية العامة للقانون الجنائي 1968، ص: 450، د. علي راشد ، القانون الجنائي المدخل أصول النظرية العامة 1974م، ص: 218، 219، د. عبد الأحد جمال الدين أجميل الصغير، المبادئ الرئيسية والقانون الجنائي – القسم العام- دا النهضة العربية القاهرة 1999م.

لا يحول دون توافر القصد الجنائي، كما يمكن استبعاد ركن البغي، ذلك أن عدم مشروعية الفعل يعني أنه أرتكب دون مقتضاه، أو من دون وجه حق.

الأركان الخاصة للجريمة: لا تقوم الجريمة، أي جريمة قانوناً لا يتوافر أركانها العامة المتمثلة في الركنين المادي، والمعنوي على النحو الذي سبق إيضاحه، وبالتالي إذا انتفى أي منهما فلا وجود للجريمة أيا كانت طبيعتها.

وفضلاً عن الأركان العامة التي يتعين توفرها في كل جريمة، فإن لكل جريمة على حدة أركانها الخاصة التي ميزها عما سواها من الجرائم الأخرى، بحيث تكتسب الاسم الخاص بها (سرقة، قتل، تزوير، خيانة... الخ)[1].

والأركان الخاصة ليست سوى تطبيق للأركان العامة للجريمة بوجه عام على جريمة معينة، فالركن المادي مثلاً يلزم توافره في كل جريمة بصرف النظر عن نوعها، إلا أن طبيعة هذا الركن تتفاوت من جريمة إلى أخرى، فالركن المادي في جريمة السرقة، يختلف عن الركن المادي في جريمة التزوير، وكلاهما يختلف عن الركن المادي في جريمة القتل وهلم جرا[2]

وتتم دراسة الأركان العامة للجريمة في إطار النظرية العامة للجريمة في القسم العام من قانون العقوبات، في حين أن الأركان الخاصة بكل جريمة يتم بحث كل جريمة على انفراد، وتحليل أركانها وظروفها، وكل ما يتصل بها.

المبحث الثاني: بيان أسباب تجريم جريمة الخيانة وآثار إثباتها.

تجريم جريمة الخيانة في القانون الليبي كجزء من حماية أمن الدولة وسيادتها، حيث تعد الخيانة من أخطر الجرائم التي تهدد كيان الدولة واستقرارها، ينص القانون الليبي على تجريم الخيانة، ويعاقب عليها بأشد العقوبات، مثل الإعدام أو السجن المؤبد، لأنها تنطوي على تهديد خطير لأمن الدولة الداخلي والخارجي.

المطلب الأول: أسباب تجريم جريمة الخيانة في القانون الليبي:

1 د. عوض محمد عوض، قانون العقوبات – القسم العام، مطابع جريدة السفير – الإسكندرية 1987م. وللمؤلف نفسه طبعة 2000م- دار الجامعة الجديدة للنشر – الإسكندرية.

2عوض، الموضع دلته.

فيما يلي بيان بأسباب تجريم جريمة الخيانة في القانون الليبي ، مع الإشارة إلى بعض المراجع التي تساعد في فهم هذا التجريم:

1. حماية السيادة الوطنية وأمن الدولة.

سبب التجريم: الخيانة تشكل تهديداً مباشراً لأمن الدولة، حيث ينطوي التأمر أو التعاون مع العدو على نقل معلومات حساسة أو تقديم الدعم الذي قد يضر بمصالح الدولة ويهدد أمنها القومي[1].

2. الحفاظ على الوحدة الوطنية ومنع التمرد والانشقاقات.

الأعمال الخيانية تؤدي إلى الفوضى، وزعزعة الاستقرار داخل المجتمع، ولذلك يمنعها القانون؛ حفاظاً على السلم والنظام العام.

- سبب التجريم : تعد جريمة الخيانة سببًا في زعزعة استقرار الدولة، وإضعاف وحدة الشعب، وقد تؤدي إلى إشعال الصراعات الداخلية أو إثارة الانقسامات والانشقاقات[2].

3. الردع العام وحماية الاستقرار العام، ومنع الجريمة .

عقوبة الخيانة تجعل الناس تفكر جيداً قبل ارتكابها، فهي تمنع انتشار هذه الجريمة، وتردع من تسول له نفسه الإضرار بالوطن.

- سبب التجريم : تسعى الدولة من خلال تجريم الخيانة إلى تحقيق الردع العام، حتى يبتعد الأفراد عن أي عمل من شأنه أن يضر بالمصلحة العامة، ويزعزع استقرار الدولة[3].

الارتباط بالعقوبات الشديدة لتحقيق العدالة.

يشدد القانون الليبي على تجريم الخيانة؛ لأن مرتكبها يرتكبون فعلاً يعد خيانة كبرى للوطن، ويعاقب القانون بالإعدام أو السجن المؤبد حسب خطوة الجريمة ونتائجها[4].

---

1 المراجع: القانون رقم6 لسنة 2015م بشأن مكافحة الجرائم ضد أمن الدولة الليبية.

2 الدستور الليبي(عند صياغته وتعديله) والقوانين المتعلقة بالسلامة الوطنية مثل القانون الجنائي الليبي.

3 الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي والخارجي"- دراسة قانونية ، جامعة بنغازي.

4 قانون العقوبات الليبي (المواد المتعلقة بجرائم الخيانة وأمن الدولة).

- هذه الأسباب توضح أهمية تجريم الخيانة في القانون الليبي، حيث تشكل الجريمة تهديداً خطيراً على كيان الدولة وتستوجب التدخل القانوني الصارم، لمنع انتشارها، ولحماية الأمن والاستقرار الوطنيين.

المطلب الثاني: : آثار إثبات جريمة الخيانة الزوجية:

تعد الخيانة الزوجية، جريمة معاقب عليها في إطار أحكام قانون العقوبات، وتختلف العقوبات تبعا لظروف الجريمة، حيث يمكن أن تصل العقوبة إلي الحبس، أو السجن لبعض الفترات، بالإضافة إلى إمكانية تطبيق بعض العقوبات الإضافية مثل الغرامات، حيث أن هناك من المواد القانونية المتعلقة بالخيانة الزوجية في قانون العقوبات الليبي: (القانون رقم 70 لسنة 1973) تتناول جرائم الزنا، والخيانة الزوجية في إطار الجرائم التي تمس الأخلاق العامة المادة (428) من قانون العقوبات الليبي، وتشير إلي أن الخيانة الزوجية تعد جريمة زنا، إذا ثبتت إقامة علاقة جنسية بين أحد الزوجين وآخرين [1] ، حيث تنص المادة (429) من قانون العقوبات المقررة في حالة إدانة الجانيين: (أي الزوجين الخائنين)، مع مراعاة الظروف والتفاصيل الخاصة بكل حالة.

- **ومن الآثار القانونية للخيانة الزوجية :**

الطلاق في بعض الحالات قد تكون الخيانة الزوجية سببا قانونيا للطلاق في المحكمة، حيث يسمح للزوج، أو الزوجة المتضررة بتقديم دعوى طلاق بناء على ارتكاب الخيانة، ويمكن أن تشمل بعض القضايا المالية، مثل طلب تعويضات من الطرف المخالف عن الأضرار التي لحقت بالضحية نتيجة الخيانة [2].

وكذلك يعد خائن كل من قام بإدخال المهاجرين غير الشرعيين إلي البلاد، مع العلم بعدم شرعية وجودهم بها، وكذلك في حالة إعداد وثائق السفر، أو هوية مزورة للمهاجرين، حيث يعاقب حسب المادة: (3) يعاقب بغرامة لا تقل عن ألف دينار، ولا تزيد عن ثلاثة الآف كل من شغل مهاجرا غير شرعي، وحسب المادة: (4) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة، وبغرامة لا تقل عن خمسة الآف دينار، ولا تزيد عن عشرة الآف دينار كل من قام بقصد

1 قانون العقوبات الليبي ، قانون رقم 70 لسنة 1973 .

2 قانون الأحوال الشخصية الليبي ، القانون رقم 10 لسنة 1984 بشأن أحكام الزواج والطلاق وأثارهما .

الحصول لنفسه أو لغيره على منفعة مادية أو غير مادية مباشرة أو غير مباشرة بارتكاب أحد الأفعال المعتبرة هجرة غير مشروعة [1].

- من الناحية الجنائية: يعاقب القانون الطرف المُدان بعقوبات تختلف بين الغرامة والسجن.
- من الناحية المدنية قد تُعتبر سبباً للطلاق أو فسخ العقد، مع مطالبة الطرف المتضرر بالتعويض [2].

- **أركان جريمة الخيانة الإلكترونية.**

تنقسم جريمة الخيانة الإلكترونية إلى ركنين أساسيين: الركن المادي، و الركن المعنوي [3].

أولاً: الركن المادي.

يتكون الركن المادي في جريمة الخيانة الإلكترونية من ثلاثة عناصر رئيسية:

1. السلوك الإجرامي :
   - يُقصد به الفعل المادي الذي يقوم به الجاني، مثل:
   - اختراق جهاز الحاسوب أو الهاتف.
   - التلاعب بالمعلومات والبيانات.
   - الحصول على أسرار أو بيانات حساسة، كالمعلومات الشخصية أو المالية.
2. النتيجة الإجرامية:
   يقصد بها الأثر المترتب على السلوك الإجرامي، مثل:
   - إفشاء الأسرار أو نقل المعلومات لأطراف غير مصرح لهم.
   - التسبب في ضرر مادي أو معنوي للشخص المُستهدف.
3. علاقة السببية :
   ينبغي أن تكون هناك علاقة مباشرة بين السلوك الإجرامي والنتيجة الإجرامية.

---

1 ق لجمع القانون الليبي قانون رقم 19 لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية .

2 محمد عبد الله ، الخيانة الزوجية بين القانون والشريعة - دراسة مقارنة، الجامعة، جامعة القاهرة، كلية الحقوق ، السنة 2018م.

3 محمود محمد، الجريمة الإلكترونية في ضوء التشريعات الحديثة الأركان المادية والمعنوية ،الطبعة: الأولى ، دار الفكر الجامعي ، 2018 ، من صـ 45 إلى صـ 73 (الأركان المادية والمعنوية).

مثال: إذا أدى اختراق الجهاز إلى إفشاء بيانات سرية تسببت في خسارة مادية للطرف الآخر، فإن السببية متحققة.

ثانيًا: الركن المعنوي.

يتعلق الركن المعنوي بالقصد الجنائي لدى الجاني، ويتضمن:

1. النية الإجرامية (القصد العام) :

- يجب أن يكون لدى الجاني علم وإرادة:

- العلم: إدراكه أنه يرتكب فعلًا مجرّمًا قانونًا (مثل اختراق الأجهزة الإلكترونية وسرقة البيانات).

- الإرادة: رغبته في تحقيق النتيجة الإجرامية المترتبة على سلوكه.

2. القصد الخاص :

أن تكون الغاية محددة وواضحة، مثل:

الإضرار بالشخص أو المؤسسة المستهدفة.

تحقيق مكاسب شخصية أو مالية غير مشروعة.

- **أسباب إثبات الجريمة الإلكترونية .**

إثبات الجريمة الإلكترونية يتطلب وسائل، وأدلة رقمية دقيقة لكونها جرائم تقنية [1]، من بين الأسباب، والطرق التي تساعد في الإثبات:

رسائل البريد الإلكتروني.

سجل التصفح والأنشطة على الإنترنت.

بيانات الدخول والخروج (Logs) في الأنظمة الإلكترونية [2] .

1 سامح محمد عوض ، أمن المعلومات والجريمة الإلكترونية ،طرق إثبات لجرائم الإلكترونية - دراسة قانونية وتقنية ، دار النشر: دار النهضة العربية ، الطبعة: الثانية ، سنة النشر: 2020، من صـ 88 إلى صـ 102 .

2 محمد سعد رشدي ، شرح قانون مكافحة جرائم تقنية معلومات، الركن المادي والمعنوي ، أسباب الإثبات ، دراسة مقارنة ، دار المطبوعات الجامعية ، 2019، من ص 110إلي ص 150.

يترتب على إثبات جريمة الخيانة الزوجية أثار قانونية واجتماعية مهمة، العلاقة الزوجية نفسها وحقوق أطرافها، وقد اهتم المشرع في ليبيا بتنظيم هذه الآثار، تحقيقاً للعدالة، وحفاظاً على كيان الأسرة.

ومن أثار الجريمة ما يلي:

= الأثر الجنائي عند إثبات الخيانة الزوجية يعاقب الطرف الجاني بالعقوبة التي يحددها القانون؛ لأن هذا الفعل يعد مخالفة للأخلاق، والنظام العام.

=الأثر الأسري، يعد ثبوت الخيانة سببا مشروعاً للطلاق أو التفريق، بسبب فقدان الثقة الزوجية، وصعوبة استمرار الحياة الزوجية .

= الأثر المالي، قد تؤثر الخيانة المثبتة على بعض الحقوق المالية للطرف المخطئ، حسب ما تقرره المحكمة ووفق ظروف حالة.

= الأثر الاجتماعي، تؤدي الخيانة الزوجية إلى تفكك الأسرة، وتؤثر سلباً على سمعة الزوجين وعلى الأبناء والمجتمع بشكل عام.

الخاتمة:

في خاتمة هذا البحث حول جريمة الخيانة في القانون الدولي وفي القانون الليبي، يمكن القول إن الخيانة تُعد من أخطر الجرائم التي تهدد استقرار الدول وأمنها القومي، وقد أولت معظم الدول اهتمامًا بالغًا لتجريم الخيانة، بوضع عقوبات صارمة تنسجم مع خطورتها وتداعياتها السلبية على المجتمع والدولة.

أما في القانون الليبي، فإن جريمة الخيانة تُجرم بشدة، وتواجه بعقوبات صارمة قد تصل إلى الإعدام، حيث ينظر إليها على أنها خيانة للوطن وللأمانة التي يتحملها الفرد تجاه مجتمعه، وتتضمن التشريعات الليبية تعريفًا واسعًا لهذه الجريمة، يشمل التعاون مع العدو، وإفشاء أسرار الدولة، والمشاركة في مؤامرات ضد مصلحة البلاد.

خلصت النتائج في الآتي:

1- شمول مفهوم الخيانة في القرآن الكريم.

تناول القرآن الكريم جريمة الخيانة بمفهوم واسع يشمل الخيانة العقدية، والأخلاقية، والمالية، والسياسية، ولم يحصرها في نوع واحد، مما يدل على خطورتها على الفرد والمجتمع.

2- **التحريم القطعي لجريمة الخيانة**

أثبت البحث أن الخيانة محرمة تحريماً قطعياً في القرآن الكريم، لما يترتب عليها من هدم للقيم الأخلاقية.

3- **الربط بين الخيانة وضعف الإيمان**.

أظهرت النصوص القرآنية أن الخيانة ترتبط غالباً بضعف الإيمان، وغياب مراقبة الله تعالى؛ مما يجعلها سلوكاً مرفوضاً دينياً وأخلاقياً.

4- **عناية التشريع الليبي بتجريم الخيانة.**

توصل البحث إلى أن التشريع الليبي يجرم الخيانة بمختلف صورها.

5- **التقارب بين الشريعة الإسلامية والتشريع الليبي.**

أظهرت الدراسة وجود توافق بين أحكام الشريعة الإسلامية، والتشريع الليبي في تجريم الخيانة، واعتبارها من الجرائم الخطيرة.

6- **أثر الخيانة على المجتمع.**

خلصت النتائج إلى أن انتشار الخيانة يؤدي إلى تفكك العلاقات الاجتماعية، وضعف الثقة بين الأفراد والمؤسسات؛ مما يستدعي تشديد التوعية الدينية والقانونية بخطورتها.

التوصيات:

1- تحسين التشريعات المتعلقة بجريمة الخيانة، يتطلب مراجعة شاملة وواقعية لا يعاد هذه الجريمة وأثرها على الأمن الوطني والقانوني في الدولة، وفي هذا السياق يمكن تقديم بعض الحلول المقترحة .

2- تحديث النصوص القانونية بما يتماشى مع المتغيرات الدولية، وذلك يجب تحديث القوانين الوطنية التي تعاقب الخيانة، لتواكب التغيرات الحاصلة في الأنظمة الدولية مثل " التكنولوجي وانتشار وسائل التواصل الاجتماعي " التي قد تسهل

ارتكاب هذه الجريمة، وهذا ما يتضمن إعادة صياغة تعريفات الخيانة، وتحديد نطاقها بشكل دقيق يشمل الخيانة الرقمية [1].

3- مواجهة الجريمة والتصدي لها قبل وقوعها.

4- الخفض من حد معدل الجريمة وزيادة السلامة؛ وذلك عن طريق توفير وسائل الأمن داخل البلاد.

5- التحلي بالصدق والحياد، والموضوعية في تناول أخبار الجرائم.

6- تجاوب المجلس التشريعي الليبي؛ لمنع الجريمة وإقامة العدالة الجنائية؛ وذلك من خلال النصوص القانونية التي تنص على العدالة في الحكم.

المصادر والمراجع:

(1) مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: 666هـ)، حققه: يوسف الشيخ محمد، ط/5 الدار النموذجية، بيروت – صيدا، 1420هـ / 1999م، ج/1، ص:98.

(2) لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ).

(3) ط/3 ، دار صادر – بيروت، 1414 هـ، ج/13، ص: 145.

(4) مجمل اللغة لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، حققه: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت

(5) ط/2 - 1406 هـ - 1986م،ج/1، ص:307.

(6) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو 770هـ)،المكتبة العلمية – بيروت، ج/1، ص: 184.

(7) المناوي، د. محمد عبد الرؤف ، ت: 1031هـ ، التوقيف على مهمات التعاريف تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر، بيروت (ط/1410هـ) ، ص: 392.

1 محمد عبدالله ، القانون الجنائي والجرائم الإلكترونية ، الطبعة الثانية ، دار العلوم القانونية ، 2018م، راجع أيضًا "الجريمة الإلكترونية وأثرها علي التشريعات الوطنية" المعهد الدولي للعدالة (www.iij.org) (http://www.iij.org)

(8) دكتور عادل عامر: قانون تناول موضوع الخيانة الزوجية في القانون المصري من منظور قانوني واجتماعين وتم نشر مقالة عبر موقع (ماماة نت)، دراسة عن الخيانة الزوجية في القانون المصري(https:\\www.mohamah,net) .

(9) [1] د. رؤوف عبيد، السببية في القانون الجنائي- دراسة تحليلية مقارنة، ط/2 1966م، ص:226، د. عوض محمد، قانون الإجراءات الجنائية الليبي، ط/1 مكتبة قورينا – بنغازي -1977م، ص:50، د. مأمون سلامة قانون العقوبات القسم العام ، دار الفكر العربي- القاهرة -1979م، ص:97.

(10) سعيد مصطفى السعيد ، الأحكام العامة في قانون العقوبات، ط/4، دار المعارف – مصر، 1962م، ص:78.

(11) د. علي يدوي، الأحكام العامة في القانون الجنائي، 1938م، ص:39.د. محمود إبراهيم إسماعيل، الأحكام العامة في قانون العقوبات، 1959م، ص:134.

(12) د. محمد رمضان زيادة قانون العقوبات الليبي القسم العام ج/1، الأحكام العامة للجريمة، منشورات الجامعة المفتوحة – طرابلس 1995م ص: 104.

(13) د. محمد نجيب حسني، النظرية العامة للقصد الجنائي- دراسة تأصيلية مقارنة للركن المعنوي في الجرائم العمدية - دار النهضة العربية، القاهرة- 1987م- ص: 1.

(14) د. عوض محمد عوض، قانون العقوبات – القسم العام ، مطابع جريدة السفير – الإسكندرية 1987م. وللمؤلف نفسه طبعة 2000م- دار الجامعة الجديدة للنشر – الإسكندرية.

(15) محمد عبد الله، الخيانة الزوجية بين القانون والشريعة - دراسة مقارنة، الجامعة، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، السنة 2018م.

(16) محمود محمد، الجريمة الإلكترونية في ضوء التشريعات الحديثة الأركان المادية والمعنوية، الطبعة: الأولى، دار الفكر الجامعي، 2018م، من صـ 45 إلى صـ 73 (الأركان المادية والمعنوية).

(17) سامح محمد عوض، أمن المعلومات والجريمة الإلكترونية ،طرق إثبات لجرائم الإلكترونية - دراسة قانونية وتقنية، دار النشر: دار النهضة العربية، الطبعة: الثانية، سنة النشر: 2020م، من صـ 88 إلى صـ 102 .

(18) محمد سعد رشدي ، شرح قانون مكافحة جرائم تقنية معلومات، الركن المادي والمعنوي ، أسباب الإثبات ، دراسة مقارنة ، دار المطبوعات الجامعية ، 2019م، من ص 110إلي ص 150.

(19) محمد عبدالله ، القانون الجنائي والجرائم الإلكترونية ، الطبعة الثانية ، دار العلوم القانونية ، 2018م.

فهرس الآيات:

السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
البقرة	87	4
البقرة	187	5
النساء	107	5
المائدة	13	5
الأنفال	27	5
الأنفال	58	5
الأنفال	71	5
الأحزاب	72	6
التحريم	10	5